4485 - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا سفيان قال الزهري أخبرنا عن قبيصة بن ذؤيب . عاد فإن فاجلدوه عاد فإن فاجلدوه عاد فإن " فاجلدوه الخمر شرب من " قال A النبي أن Y في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه " فأتي برجل قد شرب [الخمر] فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتى به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة .

قال سفيان حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومخول بن راشد فقال لهما كونا وافدي أهل العراق بهذا الحديث .

قال أبو داود روى هذا الحديث الشريد بن سويد وشرحبيل بن أوس وعبد ا بن عمرو وعبد ا بن عمر وأبو غطيف الكندي وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . K ضعيف